

4- صفة صلاة النبي ﷺ وفقها | الشيخ عبد الله السعد

عبدالله السعد

قال شيخ الاسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى ولا يرفع يديه ويخر تافه ولا يرفع يديه فيضع ركبتيه ثم يديه ثم وجهه. ويمكن جبهته وائفه وراحتيه من الارض. ويكون على - 00:00:00

اطراف اصابع رجليه موجهة اصابع رجليه موجهة ابرازها الى القبلة. والسجود على هذه الاعضاء السبعة ركن. ويستحب مباشرة المصلي ببطون كفيه وضم اصابعهما موجهة الى القبلة غير مقبوضة راکعا مرفخيه وتكره الصلاة في مكان شديد الحر او شديد البرد. لانه يجهز الخشوع ويسمي للساجد ان يجافي عضدين عند البيت - 00:00:16

وفقيديه عن ساقيه ويضع يديه قد ومنكبيه ويفرق بين ركبتيه ورجليه. ثم يرفع رأسه ويجلس مفترشا يفرش رجله واليسرى ويجلس عليها وينصب اليمنى ويخرجها من تحته ويجعل حصون اصابعهما الى الارض لتكون اطراف اصابعهما الى القبلة. لحديث ابي حميد في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم. باسطا يديه - 00:00:42

على صاحبيه مضمومة الاصابع ويقول رب اغفر لي يأتي بها مرارا ولا بأس بزيادة لقول ابن عباس رضي الله تعالى عنهما كان النبي صلى الله عليه واله وسلم يقول بين السجدين رب اغفر لي وارحمي واهدني وارزقني وعافني. رواه الامام ابو داود ثم يسجد الثانية كالاولى - 00:01:07

من شهدا لقوله صلى الله عليه واله وسلم واما السجود فاكثروا فيه من الدعاء فقرن اي فقر منه اي استجاب لكما رواه الامام مسلم وله عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كان يقول في سجوده اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله - 00:01:27

واوله واخره وعلايته وسره. ثم يرفع رأسه محدرا قائما على صدور قدميه معتمدا على ركبتيه. لحديث وائل الا ان او مرض او ضعف ثم يصلي الركعة الثانية تلك الاولى الا في تكبيرة الاحرام والاستسقاء ولو لم يأتي به في الاولى. نعم احسنت - 00:01:47

قال رحمه الله تعالى ثم يكذب ويقب ساجدا ولا يرفع يديه. فيضع ركبتيه ثم يديه ثم وجهه فعندما الانسان يرفع من الركوع وينتهي من هذا الركن طبعاً هنا يأتي بعد ذلك الهوي للسجود - 00:02:07

ويكبر عندما يريد ان يهوي للسجود وعندما يهوي الى السجود اختلف اهل العلم هل ينزل اولاً على ركبتيه؟ او ينزل على يديه هل يبدأ اولاً بالنزول على ركبتيه؟ او ينزل على يديه. على قولين لاهل العلم - 00:02:30

والراجع عن هذين القولين والله اعلم انه ينزل على ركبتيه. هذا هو الواجب. وذلك لما جاء في سبيل ابن عبد الله القاضي عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر. ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان ينزل على ركبتيه - 00:02:54

وهذا الحديث فيه ضعف ولا يصح بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد جاء في حديث جميل ابن عبد الله القاضي عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر ان الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:03:14

فلينزل على ركبتيه وهذا الحديث فيه ضعف ولا يصح لان فيه شهيد من عبد الله القاضي هو سريع الكذب وبالذات عندما تولى

القضاء عندما تولى رأته حبه وقد تزوج بهذا قد تفوج بهذا والحديث قد جاء من طرق كثيرة انواع ابن حجر - 00:03:42

رأيت من طرف اخرى عن عاصم بن كليب ولم يأتي فيها ما جاء في حديث شهير بل لم يأتي من يتابع كبير الا ما شاء في رواية بان اولف فيها شديد وآ - 00:04:11

روى وروي هذا الحديث مرسلًا وليس بمتصل عن عاصم بن كليب عن أبيه بدون ذكر وائل بن حجر ولكنه طوّل فمّن تابعه أرسل الحديث وجاء عفوًا جاء هذا اللفظ من طرق أخرى جاء هذا النص - [00:04:31](#)

من طرق أخرى من حديث وائل بن حجر. ولكن لا يقع من هذه الطرق شيء ولكن لعلّ باجتماعها يحصل أن الاجتماع هذه الطرق شيء من القوة في هذا الحديث ويشهد لما جاء في حديث ما ثبت عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه فيما رواه ابن أبي شبيبة بن - [00:04:50](#)

رضي الله عنه كان ينزل على ركبتيه كان ينزل على ركبتيه ولم يثبت عن أحد من الصحابة يقال ما جاء عن عمر رضي الله تعالى عنه جاء عن عبد الله ابن عمر من حديث - [00:05:19](#)

عن عبيد الله بن عمر خلاف عن ابن عمر أن ابن عمر كان ينزل على يحيى ولكن هذا الإسناد لا يقع في روايته عن عبيد الله بن عمر فيها نصارى وفيها ضعف وقد تكلم - [00:05:38](#)

ففيها الإمام أحمد والنسائي والصواب في حديث ابن عمر ما رواه أيوب عن نافع عن ابن عمر أن الرسول عليه الصلاة والسلام قال أن اليدين ارتداد كما يسجد الوجه. فإذا سجد لأحدكم فليضع يديه. إذا سجد أحدكم فليضع يديه - [00:05:57](#)

هذا هو اللفظ الصحيح لحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وليس فيه موضع الشافعي نعم الخلاصة أن حديث والد الفجر جميع الطرق لا تصح لكن نوعًا ما يعني مع أن هذه الحروف - [00:06:21](#)

يقوي بعضها بعضًا إضافة إلى ما ثبت عن عمر رضي الله عنه أنه كان ينزل على ركبتيه ولم ينقل أو بل لم يثبت عن أحد من الصحابة ما يخالف ما جاء عن عمر رضي الله عنه - [00:06:38](#)

وأما ما رواه محمد ابن عبد الله ابن الحسن عن عن الأعرج عن أبي هريرة أن الرسول عليه الصلاة والسلام قال لا يضرك أحدكم كفروض البعير الشافي. وليضع يديه قبل ركبتيه. لا - [00:06:54](#)

أحدكم البعير الشاغل وليضع يديه قبل ركبتيه. فهذا الحديث فاحتج به أو ارتج به بعض من يرى مدفوعة النزول على اليدين قبل أو ركبتيه. ولكن هذا الحديث ضعيف ولا وهو - [00:07:14](#)

وشديد الظهر بل قال عنه حمزة الجناني قال عنه هذا حديث منكر. وظعف هذا الحديث أيضًا البخاري وهذا الحديث فيه من علة ومن ذلك لمحمد ابن عبد الله ابن الحسن - [00:07:33](#)

هذا ليس مشكورًا بابوايا وضبط الحديث وإنما هو مشكور من حيث النسب والشرف ومشبه كذلك أيضًا من حيث ما حصل وجري مع بني من خروجه عليهم فتركه على أبي جابر المنسوب مشهورة ومعلوم ومعلوم ما هو أفضل - [00:07:52](#)

فيها كتب أسابع. ولكن من حيث الرواية والضبط لن يتم مشكورًا بذلك. لم يكن مشكورًا بذلك وقد تفوت في هذا فضل النسائي والنسائي فيما أعلنت خرج في هذا التوقيت. ويبدو أن هذا التوفيق هو فيما يتعلق يعني شرفه وفضل - [00:08:18](#)

وأما الحديث فهو غير مشهور بالرواية وحمل العلم. وكان رحمه الله معتزلاً نعم وذلك لأنه كان مطاردًا من قبل الحكام والخلفاء. كان مطاردًا من قبلهم فلذلك كان معتزلاً بعيداً عن الناس - [00:08:42](#)

فمثلاً يندب أن يتفوج بهذا الحديث ولا يتاب عليه من قبل أصحاب الاجتهاد منهم مالك وغيره فإين هم عن هذا الحديث؟ عن أبي هريرة هذه من الصفح السلام وأصح الأحاديث - [00:09:05](#)

عن أبي هريرة رضي الله عنه أصح الأسانيد عن أبي هريرة وأبو الجناد عن دعوة أبي الهويرة كما قال البخاري فاقول كيف يتزوج محمد بن عبد الله بن الحسن وهذا كما شرحت قبل قليل ولا يتابع على هذا ولذلك البخاري عن هذا الحديث - [00:09:29](#)

وقال لم يذكر سماعاً للابتلاء والانت بان محمد بن عبد الله بن الحسن سمع من من أبي جهاد ولكن كلام الواقع هذا فيه نظر. هذا فيه نظر ولا شيء البخاري قوله قوله وقال لم يذكر سماعاً - [00:09:49](#)

وجاء الحديث من طريق آخر في إسلام الضعف. رواه أبو القاسم القدسي في كتاب الحديث في الحديث بكاء بن عبد الله لا شك أن ييمر على موقوفاً عليه لا يضر أحدكم ظروف البعير الشام - [00:10:16](#)

بدون او نحوها العبارة بدون و يوضع يديه قبل ركبتيه فالرواب في هذا الحديث انه موقوف عن ابي هريرة وليس فيه و يوضعيه قبل ركبتيه وقد قدم جمع من اهل العلم في الحديث - [00:10:35](#)

قدموا حديث وادي الحجر على حديث ابي هريرة قدموا حديث على حديث ابي هريرة وجمهور اهل العلم يذهبون الى النزول الا او ركبتين جمهور اهل العلم يذهبون الى النزول على وقفتين والى هذا ذهب الشافعي واحمد. طبعاً جاء في رواية عن الامام احمد اللام يختار - [00:10:55](#)

ولكن هذه واذا علمت انها ثابتة التي ثبت عن الامام احمد النزول الذي ثبت عن الامام احمد انه يختار النزول على الركبتين وهذا ما اصوب عليهم ابو داود وابن حبان وغيرهم من اهل العلم. فايضا نشر اهل العلم في الحديث فيما يظهر لي يصعبون الى - [00:11:17](#) آ ان الاولى النزول على ركبتيه واما ما قاله ابو بكر ابن ابي داود ان النبي يذهبون الى النزول على اليدين فهذا فيه نظر هذا فيه نظر الثمري يعني اللي اذكر انه قال او اللي اظن قال ان العمل على هذا عند اهل الحج. اي على النزول على الركبتين - [00:11:37](#) وابو داود يذهب الى هذا وهذا الحبان ايضا والشافعي قبله واحمد. فاذا كبار اهل الحديث يذهبون الى النزول على ركبتين. واهل العلم متفقون على ان الانسان لو نزل على يديه او على ركبتيه - [00:11:59](#) هذا وانما الخلاف بينهم في الاولى الخلاف بينهم الاولى والامر في هذه المسألة الامر واسع الامر واسع اليه او على ركبتيه فالامر فيه سعة. ولكن لعل الاصل هو النزول على ركبتيه الامام يقدم - [00:12:18](#)

ثم يديه ثم وجهه ويمكن جبهته وانفه وراحتيه من الارض. جاء في حديث عباس فانتهى للساعدي عن ابي حميدة الساعدي وقد رواه خزيمة وغيره ان الرسول عليه الصلاة والسلام عندما سجد مكن جبهته وانفه من الارض. مكن جبهته وانفه - [00:12:36](#) من الباب وهذا شيء واجب. وقد جاء في الصحيحين من حديث عبدالله بن طاووس وعن ابن دينار كلاهما عن ابن عباس ان الرسول عليه الصلاة والسلام امر في السجود على سبعة اعظم. انظر في السجود هذا سبعة اعظم - [00:13:01](#) قال الجبهة و اشار الى عمها وركبتيه واطراف القدمين وعندما قال الجبهة و اشار الى انفه يعني الجبهة والانف عظم واحد والكفين وركبتيه واطراف القدمين فيكون المجموع سبعة اعظم. فالرسول عليه الصلاة والسلام امر - [00:13:21](#) السجود عليها فاذا السجود على هذه اعظم السبعة هذا واجب وقد اختلف اهل العلم هل السجود على كل هذه الاعظم ركن ولا ليس في ركن واجب فقط ومنهم من لا يعبد لكن من لا يرد الناس قولاً ضعيف ليس بصحيح - [00:13:41](#) فهي ان لم تكن وصل واما تكون واجبة. ولا تكن وضع الجبهة على الارض هذا ركن. ولا تصح الصلاة الا في ذلك لان ما يكون ساجداً الا الوضع جبهته على الارض - [00:14:05](#)

لكن بالنسبة للانف لو رفعه او بالنسبة الكفين او القدمين لو رفع شيء منها لكن انه يكون قد ادى وارتفع اسم لانه طلب واجب لكن هل تبطل الصلاة هذا فليحتاج الى دليل القوم ببرهان الصلاة هذا يحتاج الى دليل صحيح. لكن من لم يضع جبهته فلا شك هذا لا - [00:14:19](#)

وبالتالي لم يأتي في هذا الوقت بالتالي لم يأتي في هذا الوقف فالسجود على ذلك اعظم واجب والجبهة الا بذلك. وينبغي للمصلي ان يتفقد هذه الاعضاء في حالة السجود. احيانا على جبهته ويغفل عن - [00:14:48](#) انت على الارض لان يأخذ ولا يلزم او يرفع احد قدميه لان اليمين او اليسار هذا يلاحظ على بعض المصلين في حالة السجود تجده يرفع القدمين وهذا كما تقدم يكون قد ترك واجبا من واجبات السجود - [00:15:11](#) فلا بد على الانسان ان يتفقد السجود على هذه الاعضاء ويمكن جبهته وانت من الارض قال وراحتيه من الارض الى اخره. ويكون على اطراف اصابع رجليه. نعم يكون مستقبل باطراف اصابع رجليه القبلة - [00:15:34](#)

يكون ساجد بالنسبة للقدمين على اطراف الاصابع. وتكون متجها الى جهة الحجة وتكون مفتوحة الاصابع. الانسان عندما يوضع اصابعه على الارض راح تنفتح الاصابع راح تنفتح الاصابع المقصود الاصابع قد الميت سوف تنفتح وهذا قد - [00:15:55](#) في حديث الساعدي رضي الله تعالى عنه قال موجهها اطرافها الى القبلة والسجود على هذه الاعضاء سبعة ظهر المصنف رحمه الله

يختار من السجود على هذه الاعضاء السبعة بكل وتقدم الشعب الى الخلاف في هذه القضية - [00:16:15](#)

قال ويستحب مباشرة ان يصلي في بطون كفريه يباشر كفيه الارض. يعني لا يحدث على ثوبه يعني لا يجب على ثوب وانما لا يكون هناك حائل ما بين كفيه وما بين المكان الذي يكتب عليه - [00:16:33](#)

مثل ذلك ايضا جبهة لا يكون هناك حائل بين الجبهة والمكان الذي يسجد على اليمين الا في حالة الحاكم اعتمد في حديث انس الذي رواه البخاري قال كنا نكون مع الرسول عليه الصلاة والسلام في الصلاة من شدة الحوض قال - [00:16:55](#)

ثوبه عليه يعني اذا كان حظ شديد فعلى الانسان هذا الشيء يضع فوق حتى يسجد عليه حتى فلا يباهي جبهته بالارض لان لا يتعب من حضارة الامر اما اذا لم يكن شيئا من ذلك ما كان معتاد لا هناك برد ولا هناك او هنا عليه ان يباشر في جبهته مكان السجود وينبغي للمصلي - [00:17:15](#)

يعني بالنسبة للحمار والطاقيته يرفع حتى تكون جبهته على الارض مباشرة للارض او في مكان السجود قال وضم اصابعهما موجهة الى القبلة غير مقبوضة بالنسبة لليدين في حالة السجود اما ان يسجد - [00:17:44](#)

ويضع كفيه حال الاذنين فما جاء هذا في حديث عاصم ابن كليب ان في عنوان بن حجر ان الرسول عليه الصلاة والسلام عندما سجد ووضع كفيه كانت اذنيه السجود واما ان يضع كفيه حذو منكبيه سدوا ممن يضع كفيه حجم من في بيت السجود كما جاء هذا في حديث عثمان بن سهم الساعي ان - [00:18:06](#)

كما رواه ابن خزيمة وغيره فكذا الامرين قد ثبت عن الرسول عليه الصلاة والسلام اما ان يضع كفيه احد اذنيه في السجود واما ان يضع كفيه منكبيه. وبالنسبة للاصابع لا يكون للاصابع. لا يكون ضام للاصابع - [00:18:30](#)

وظهر فهذا قد جاء في حديث وهذا الحديث لا جاء من حديث ابن الخازن الحارث الهمجاني المعروف ابن الخازن عن هشيم عن عاصم ابن يعني في اموال خرج ابن خزيمة والحاكم ولكن هذا لا يجوز عند ابن الخاتم هذا - [00:18:52](#)

لا يكتسب وقد تصوت في هذا الحديث عن باقي من روى هذا الحديث وخرج بهذا اللفظ وخرج بهذا اللفظ الحديث حديث والد كما اشرت له طرق كثيرة والفاظ عديدة فهو تصور بهذا. هو تصوف بهذا هذا لا ينفع - [00:19:09](#)

فالانسان يضع اصابعه غيظ فاتح لاصابعه ولا يعني على الحالة العادية لمن مات به اذا ان اكون سبب الاصابع على الحالة العادية. لا يصح ان لم يأتي الفرد ولا ولا يظن ان لم يأتي ايضا الظن - [00:19:29](#)

قال موجهها او موجهة عقيدة القبلة غير مقبوضة نعم لا شك انه لا يقبض الطابعة لا وانما يبسط اصابعه على مكان ارجو واسعا للخطين يجب عليه وجوبا ان يرفع مرفقيه - [00:19:50](#)

وقد جاء في صحيح البخاري من حديث انس ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال لا يفوت احد بواعده كضبط السبع لا يفصح لواعيه في الصلاة فضبط السبع. وفي رواية ضبط الكلب. فالانسان عندما يسجد ويصبر - [00:20:11](#)

الرواية يكون متشبه بالحيوانات. التي عندما تجلس تضبط بالاضافة الى كفيها اه الشرع نهى عن هذا وجابه في عبيد الله من ايام تلاقيت على العازل انه الرسول عليه الصلاة والسلام امر بوضع الكفين وبوضع المرفقين - [00:20:29](#)

يعني الارض تقوم بوضع الكفين الكفين على الارض وامروا برفع البلقين. وهذا الحديث رواه الامام مسلم في صحيحه اذا يجب على الانسان وجوبا ان يرفع نطقه وجرا في حالة السجود وانما يضع كفيه فقط. ويلاحظ بعض المصلين انه اذا سجد وضع ذراعيه - [00:20:51](#)

على الارض ويكون هنا كما تقدم الشبهة بالحيوانات وقد جاء النهي كما في الرجم عن هذا الفعل قالوا يضع اليه قدما في بيت متقدم حدو من البيت او حده ابنه. ويفوق بين ركبتيه ورجليه - [00:21:14](#)

بالنسبة لكثرة السجود ثم تقدم يسلب على بعضهم السبعة. وتقدم صفة اليدين وضع اليدين. وبالنسبة القدمين مقابل ما بينهما يقارب ما بين قدميه في حالة السجود. والدليل على هذا ما جاء في صحيح مسلم من حديث - [00:21:32](#)

الاعرج عن ابي هريرة عن عائشة انها عندما افتقدت الرسول عليه الصلاة والسلام في ليلة من الليالي وبحث عنه ما شعرت الا وكفها

على قدميه وهذا يدل على انه كان ما بين قدميه - 00:21:52

اللي لو كان عليه الصلاة والسلام كم ما تقع كفها على تلك القدمين بل تكون على قدم واحدة فتقول ان ان وضع كفها على قدمها اذا كان مقاوم بينهما. فالاقرب هو المقاربة ما بين القدمين في حالة السجود - 00:22:08

وقد جاء ايضا ظن الفقهاء في حالة السجود في حديث رواه ابو داود ورواه ابن خزيمة من حديث ابي هريرة من حديث دراج عن ابي هريرة ولكن هذا لا يصح الحديث الواجب لا يحتجها - 00:22:29

وانما الذي ثبت باعتنبه ويعن عائشة انما عندما فقدت الرسول عليه الصلاة والسلام على قدمه فجم الوحيدين هذا لم يثبت وانما هم القدمين وفي حال سجوده لا يتهدد لا يتمدد والدليل على هذا ما جاء من حديث يونس ابن ابي اسحاق عن ابيه عن - 00:22:44

ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان اذا سجد يقرأ ومعنى جقى اي لم يتمدد وقد بوث ابن على هذا الحديث بهذا الباب فمن السنة عدم التمدد في السجود من السنة عدم فتح المسجد في السجود يلاحظ على بعض المصلين اذا سجد انه يمسك في حالة سجود الله

السنة عدم التمدد - 00:23:09

وعندما لا يتمزج يرفع بطنه عن رحميه كما ثبت في السنة وهنا ظهره يقوض قليلا. وتكون صفة الظهر فيها نوع من بدء التقويم فهم صفة الظهر فيها نوع من التقديم. فهذه هي صفة السجود هذه هي صفة السجود - 00:23:35

قال تكرر الصلاة في مكان شديد الحر او شديد البوت لانه يذهب الخشوع. نعم كل شيء يشغل عن صلاته ويجهزه عن الخشوع في الصلاة فهذا يبغض للانسان ان يفعل او ينبغي له ان يزيد - 00:23:56

حتى يقطع في صلاته ويطمئن في صلاته ولذلك من السنة تأخير الصلاة في شدة الحوض كما هو معلوم في ان لا عين يتأذى المصلي في حالة السجود للحوض فهذا يجعله ينقص الخشوع وايضا ما ثبت في الصحيح في حديث عائشة لا صلاة في حضرة طعام ولا هو

يدافعه الا - 00:24:19

رمضان ضده في حديث عاجل لان ان او يقوم بحضرة طعام يكون مشغول بشيء اخر عن الصلاة وكما ثبت في الصحيح عن ابن عمر اذا اذن المؤذن اذا عبرت الصلاة وقسم العشاء فليبدأ بالعشاء - 00:24:45

اذا حضرت اخلاقه كتب العشاء فليجز العشاء. اي حتى يذهب الى الصلاة وهو فاض من المشاغل التي قد تشهده عن صلاته ويسن التاجر ان كافي عقديه عن جنبه وبطنه عن فقيه وفقيه عن ساقيه - 00:25:03

نعم لابعاد العظيمين عن الجنين هذا طبعا ثبت به السنة النبوية. ومن ذلك ما جاء في صحيح البخاري من حديث عبدالرحمن بن فوز المعروف الاعوج عن عبد الله بن مالك بن ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان داع اعظم شيئا حتى يبدو ابطي - 00:25:24

فهذا من السنة السنة مباحة العظمين عن علي ابراهيم. قال ويفوق ما بين نعم قال ووضع اليه حذو منكبيه فقدم على هذا ويفوت بين ركبتيه ووجهه ليس بالنسبة تقدم ان السنة من مقاومة بين القسمين. قال ثم يوضع رأسه ويجلس مفترشا - 00:25:49

بمشيئة الله فيه ماذا يقال في السجود انه يقول سبحانه ربي الاعلى؟ وكلما جاءت كلما كان هذا احسن ويدعو بما كان من الادعية الاشارة الى هذا قال ثم نرفع رأسه يجلس مفترشا ليبرس رجل اليسرى ويجلس عليها وينصب اليمنى ويخرجها من تحته -

00:26:19

بالنسبة للجلسة بين السجدين جاءت صفتان الصفة الاولى هي ان يأخذ حجة ويجلس عليها ويجعل قدمه واذا قدمه اليسار تأتي باليسار نعم هذه صفة والصفة الثانية هو ان ينصب قدميه ويجلس عليها اعقاب القدمين. ينصب القدمين ويجلس على اعقاب -

00:26:47

وهذا قد جاء في صحيح مسلم هذا قد جاء في صحيح مسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما وهو نصب القدمين الجلوس على اعراض القدمين. فكيف الصفتين قد جاءت عن الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:27:19

قال ويجعل حكم اصابعهما الى الارض لتكون اطراف اصابعهما الى حديث ابي خميس بصفة صلاة النبي عليه الصلاة حديث ابن صهيب من الاحاديث المحفوظة التي بين صفة صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:27:36

وحديث ابن حميد قد جاء من طوف متعددة. ومن الصحابية طرق ما جاء من حديث محمد ابن عمرو ابن عن محمد ابن عمرو ابن عطاء عن ابن حميد الساعدي وقد خرجه البخاري. وغيرهم ممن خرج هذا الحديث. وجاء له صديق اخر من حديث ابن سليم -

00:27:56

عن عباس ابن جهل الساعدي عن ابي امية الساعدي فحديث ابن عمير من الاحاديث المشهورة التي بينت قبل صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم. ومن الاحاديث المشهورة هو ايضا ما جاء في حديث المسية - 00:28:16

كما جاء في الصحيحين في حديث عن ابي هريرة فهذا والذي قبله من الاحاديث المشهورة التي بين صلة صلاة الرسول عليه الصلاة والسلام ومن الاحاديث المشهورة حديثة عن ابي الجوزاء - 00:28:32

الذي اخرجه مسلم وقد تكلم الامام احمد في سماع ابي الجوزاء ولكن هذا الحديث له شواه قال باسطا يديه على فخذه المضمومة مضمومة الاصابع ويقول وابدأ قبلي الى اخره طبعاً يضع كفيه على فخذه - 00:28:47

او يضعها على ركبتيه او يضع الجزء من كفيه على الفخذين والجزء الاخر على الركبتين. كما جاء هذا في السنة النبوية. جاء هذا في واضع كفيه عليه صف الاسلام في التشاؤم ونزلت بين السجدين مثل التشهد مثل التشهد ما عدا طبعاً التشهد الاصبع بجلسة بين

السجدين ليس فيها اشارة - 00:29:11

جاء حديث رواه بوزاع عن سفيان الثوري عن عاصم بن كليب عنوان بن حجر ان الرسول عليه الصلاة والسلام اشار توفي في الجلسة بين السجدين ولكن هذه اللفظة الشاذة ولا - 00:29:35

وانما الذي ثبت الاشارة بالاصبع في التشهد. هذا الذي ثبت قال ويقول ربي اغفر لي قالوا يا بابا بالنسبة لضم الاصابع يعني ما جاء فيها انه يمسح اصابعه ولا جاء فيه انه يضم اصابعه يعني عادي نعم وهذه هذه الصفة - 00:29:52

هذه الصفة اكبر الى ضم الاصابع قال ونقول ربي اغفر لي هذا الذي جاء في حديث حذيفة ابن اليمان العبد والذي جاء في السنن. وقد اختار الامام احمد هذا الدعاء صاروا الامام احمد ان يقول كما ذكر ذلك الامام مسلم ان يقول ربي اغفر لي ربي اغفر لي - 00:30:16

وجاء في حديث ابن عباس رضي الله عنه وارزقني ولكن حديث ابن عباس هذا لا يقع. رواه الترمذي من حديث الحديث في كتابه عن سعيد ابن جبير ابن عباس وهذا لاذان - 00:30:38

مختلف فيه وتصور بهذا اللفظ عن من وراء هذا الحديث هذا الحديث اصله في صفة صلاة عليه الصلاة والسلام بالليل عندما ذهب ابن عباس في يوم سأل ابوه لاهل عباس الى الرسول عليه الصلاة والسلام ونام عنده حتى يحفظ صفة صلاة - 00:30:55

الرسول عليه الصلاة والسلام بالليل والحديث مشكور وجه منصوص كثير وهو عن ابن عباس نحو ثمانية هو الحديث مشكوك بهذه الاوصاف ولا بسبب ولم يثبت ما ثبت غير هذا الدعاء ربي اغفر لي ويتوب ذلك - 00:31:20

المصنف رحمه الله حديث ابن عباس تابعا. ولذلك قال يقول له لابد ان فيه الله قال ثم يسجد الثانية الاولى يفعل فيه الركعة الثانية كما فعل في الركعة الاولى قال وان شاء جاء فيها لقوله صلى الله عليه وسلم واما السجود فعكس فيه من الدعاء. هذا الحديث طبعاً

فهو شيخ الامام مسلم - 00:31:48

كما ذكر المصنف عن الاستجابة لكم اي اخرى ان يستجاب لكم. عندما الانسان يستجاب سبحانه ربي الاعلى ايضا ما جاء من الادعية التي جاءت فيدعو بما شاء يدعو بما شاء يدعو بما شاء - 00:32:14

وان دعا بما جاء في السنة فهذا طيب واحسن. يقول نعم القدوس رب الملائكة والروح سبحانه اللهم وبحمدك كما جاء في حديث عائشة الذي خرجه مسلم نعم قال وله عين مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يقول في سجوده

اللهم اغفر لي ذنبي كل ضيقه وذله - 00:32:34

تواكبه وعلايته وصرة نعم هذا من الادعية التي صحت عنه الرسول عليه الصلاة والسلام انه كان يقولها في سجوده قال ثم يرفع رأسه مكبرا قائما بعد ان ينتهي من السجود بعد ذلك يرفع رأسه قائما - 00:32:58

رأينا نصدور قدمين معتمدا على ركبتيه بحديث وائل يبدو ان المصنف رحمه الله لا يراه جلسة الاستراحة نعم وقد اختلف اهل العلم

فيها. والمقصود بجلسة الاستباحة هي الجلسة الخفيفة التي تكون بعد السجدة - [00:33:17](#)

قبل ان يقوم الى الركعة قبل ان يقوم الى الركعة التي بعد هذه السجدة. وتكون في وتر من الصلاة يعني تكون بعد الوقوف بعد السجدة الثانية من الركعة الاولى او بعد السجدة الثاني من الركعة الثانية انما كل راع في صلاة رباعية. واما في الصلاة الصناعية طبعاً -

[00:33:38](#)

الركعة الثانية راح يسلم. واما في الصلاة عندما يأتي التشهد الاول يعني راح يكون جالس. عندما يكون الثالث لم يكون هو ثالث يكون

هو جالس التشهد. اذا هذه الجلسة تكون في الوتر من الظهر. اما كوتر نعم تكون في الركعة الاولى - [00:34:03](#)

اذا كانت الصلاة بعد الاولى نعم بعد النية وتكون في السؤال بعد ان يأتي من السجدة الثانية وقد اختلف فيه اهل العلم بعضهم رأى

انها مستحبة وسنة وبعضهم لم يظهر وبعضهم قال - [00:34:23](#)

ليس فيه انما يحتاج اليه هو اوضح الاقوال هو القول الاول وانها سنة مطلقة لما ثبت في حديث هذه خلاصة عن مالك من الخبيث ان

الرسول عليه الصلاة والسلام اذا كان في مسلم من صلاته لم يسلم قائماً الا بعد ان يسجد - [00:34:43](#)

قبل ان يمسك الخيمة كان يجلس ثم بعد ذلك يقوم وكان والد الحجر يفعل هذه الجنة عفوا كان مازن حقيقة في حديث مازن حديث

ابي كلاب عن مالك بن الصوير وكان مالك يفعل هذه الجلسة - [00:35:00](#)

وما القول بان هذا عند الحاجة بان مالك انما جاء للرسول عليه الصلاة والسلام في السنة العاشرة وان الرسول عليه الصلاة والسلام

فعل هذا عند الحاجة. فاقول الرسول عليه الصلاة والسلام قال صلوا كما رأيتموني اصلي - [00:35:19](#)

وهذا الذي فهم الصحابة او الصحابي الذي روى هذا الحديث هذا الذي فهمه وقد قال عليه الصلاة والسلام صلوا على المسلمون يصلي

فالاصل وسهليت هذه الجلسة مطلقاً وقد جاءت هذه ايضا في حديث ابي حميد ولكن اختلف في صحتها وجاء ايضا في حديث

المسلم في صلاته ولا في حديث المسيحي في سؤاله لا تصح - [00:35:37](#)

ويكفي حديث الذي رواه البخاري فهذه جلسة الانسان فهذا اكل وان لم يجلسها فالامر واسع قال كذا وقائماً على صدور قدميه

معتمداً على ركبتيه. حديث واحد نعم اذا اختلف اهل العلم في صفة او صيام من الصدقة الثانية - [00:36:01](#)

هل يعتمد بيديه على الارض او يعتمد على ركبتيه يعني يرفع يديه اولاً ثم ركبتيه على قوله ايها الاخوة انه يعتمد على

يديه عند القيام والدليل على هذا ايضا حديث مالك انه كان اذا قام اعتمد على الارض اذا اراد ان يقوم اعتمد على الامر واعتمد -

[00:36:28](#)

على يديه لان قدميت على الارض. قوله اعتمد على الامر اي بيديه. وهذا الذي فهمه الامام اذا فعلت من الحديث وفسر بذلك وايضا

من ابي شيبه كتاب المصنف بوب عليهم الاعتماد على اليدين وذكر هذا الحديث عن اشياء اخرى فيما اظن ذكروا اشياء اخرى

المقصود انه فهم هذا وآ - [00:36:52](#)

هذا واضح من خلال الحديث المعتمد على الارض اي بيده. فالسنة الاعتماد على اليدين على ركبتيه. فالامر واسع فيه بعض الفجر فيه

ضعف وحديث ما من عنده قال انني شك في كبر او مرض او ضعف - [00:37:18](#)

لكن ما يفعل ما يناسبك قال ثم يصلي الركعة الثانية الا في تكبيرة الاحرام والاستفتاح ولو لم يأتي به في الاولى. طبعاً الركعة الثانية

مثل الاولى لا في الركعة الثانية وانما فيها تسليية انتقام من السجود الى الى او رفع من السجود - [00:37:40](#)

وهل الاستفتاح ايضا لا يجوز لان الاستفتاح في الركعة الاولى فقط. ولو جاء الانسان والامام مثلاً يذهب فهنا يقرأ الفاتحة ويرتصر

عليها ويكون دعاء الاستفتاح قد فاتته فما يأتي الركعة الثانية مثلاً - [00:38:06](#)

كذلك نبيه الامام كعبادي الى قراءة الفاتحة سنة والفاتحة ركن في بالناس بقراءة الفاتحة. فيكون دعاء الاستفتاح فقط يعني فما يذبح

بعد ذلك قال ثم يجلس شهراً جاعناً يديه على ظهره باسماً اصابع اليسرى مغموم مستقبلاً بها او قبلة قاصداً يمناه - [00:38:25](#)

مع وسطاء قال ثم يجلس شهراً جاهلاً يعيد نعم بالنسبة لجلوس التشهد طبعاً بالنسبة للتشهد الاول يفوت نفسه ويجلس عليها وينصب

اليمن وينصب اليمين هذا جاء في حديث ابن حميد الساحر هذا جاء في حديث ابن حميد الساحر بالنسبة للتشهد الاخير يتوضأ

يجلس على منكر ويجعل - 00:38:54

قدمه تحت اشرافه ويجعل قدمه اليسار تحت ساطه اليمين او يجعل قدمه اليسار بين صدره وفاقه يجعل قدم اليسار بين الظهر وساقه كما جاء هذا في حديث عبد الله بن سفيان الذي رواه مسلم في صحيحه - 00:39:23

عندنا صفة الصفة الاولى انه يتوضأ ويجلس على وضوءه ويجعل والصفة الثانية يتوضأ ويجعل ايضا قدم اليسار بين الاخرى بين الفخذ والساق كما جاء الذي رواه مسلم في صحيحه ويقبض اصابعه اليمين - 00:39:42

وعندنا صفتان اما ان يقبض ويحلق بابهامه والقصة حلقة ويشير بالسبابة فيها شيئا قديما وهذه الصفة جاءت في حديث واما كونها شيئا قليلا فجاء في حديث مالك ابن امية عن ابيه ان الله ورسول عليه - 00:40:09

وقد حناها شيئا قليلا وحديث رايس بن ابي قد صححه ابن خزيمة واسناد الالباء لا بأس به. هذا لا بأس به والصفة الثانية هو ان يقبض كل اصابع كل اصابعه ويشيل بالسبابة فقط - 00:40:31

كما جاء في حديث ايوب عن نافع عن ابن عمر رواه مسلم في صحيحه. في حديث ابن عمر انه الرسول عليه الصلاة والسلام قبض على طابعه كلها و اشار و اشار للسفالة - 00:40:51

فاما ان يفعلوا الصفة الاولى او الثانية صفة ثابتة الصفتين واما تحريف الاصبع فالسنة ان لا يحوط الاصبع هذه هي السنة وما جاء في حديث زايد ابن قدامة عن عاصم بن سليم عن ابيه عن ان شارت السبابة يحركها فكلما يحركها لشاة - 00:41:03

يحركها هذه شاذة. وجاء في حديث عبد الله بن الزبير عند النسائي لا يحوطها. وايضا هي زيادة ولكنها افضل. ولكنها زيادة زائد ابن قدامة. فالاحاديث الصحيحة ليس فيها يحركها. وانما اشار والاشارة لا يلزم منها التحريك - 00:41:27

الان اشك بيده التحقيق هذا شيء زائد على الاصابة. ويبدأ ان شاء الله بالاصبع من حين يده. كما يفهم من حديث ابن عمر وغيره ان من يبتسم باصبعه الى ان ينتهي الى ان ينتهي. نعم - 00:41:47

قال المؤلف رحمه الله تعالى فيقول التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله واي تشهد تشهده مما - 00:42:06

عن النبي صلى الله عليه وسلم والاولى تخفيفه وعدم الزيادة عليه ثم ان كانت الصلاة ركعتين فقط صلى على النبي صلى الله عليه واله وسلم فيقول اللهم صلى على محمد وعلى ال محمد كما صليت على على ال ابراهيم انك حميد - 00:42:26

مجلس وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ال ابراهيم انك حميد مجيد. ويجوز ان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم مما ورد وال محمد اهل بيته وقوله و قوله التحيات اي جميع التحيات لله تعالى استحقاقا وموسى والصلوات - 00:42:46

الدعوات والطيبات على الاعمال الصالحة فهو سبحانه فهو سبحانه يحيى ولا يسلم عليه لان السلام دعاء وتجاوز الصلاة على غير النبي صلى الله عليه واله وسلم منفردا اذا لم ولم يتخذ اذا لم يكثر ولم ولم يتخذ شعار لبعض الناس او يقصد بها بعض الصحابة العلماء وتسبب الصلاة على النبي صلى الله عليه - 00:43:06

الله عليه وآله وسلم في غير الصلاة وتتأكد كثيرا حين ذكره وفي يوم الجمعة وليلتها ويسن ان يقول اللهم اني اعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر فهم تعود بك من فتنة فتنة المحيا والممات واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال وان دعا بغير ذلك مما - 00:43:31

الحسن في قوله صلى الله عليه وسلم ثم يتخير من الدعاء اعجبه اليه ما لم يشق على مأوم ويريد الدعاء لشخص معين عليه صلى الله عليه وسلم في دعائه للمستضعفين بمكة ثم يسلم وهو جالس مبتدعا عن يمينه قائلا السلام عليكم ورحمة - 00:43:51

الله وعن يساره كذلك والالتفاف سنة ويكون عن يساره اكثر بحيث يرى خده ويجهر امام بالتسليمة الاولى فقط ويسرهما غيظه وان لم يحدثه وهو عدم تبويه اي لا يمس به صوته وينوي به الخروج من الصلاة وينوي به ايضا السلام على الحفظة - 00:44:11

الحاضرين وان كانت الصلاة اكثر من ركعتين نهض مهجرا على صدور قدميه اذا فرغ من التشهد الاول ويأتي بما بقي من صلاته قال رحمه الله تعالى قال يقول التحيات لله والصلوات والطيبات الى اخره - 00:44:31

الصلاة اما ان تكون لها تشهدان او تشهد واحد كما هو معلوم فالصلاة الثنائية ليس لها الا تشهد واحد. والصلاة الثلاثية والرابعة لها تشهد معلوم وليس هناك اكثر من ذلك. وقد ثبت عنه عليه الصلاة والسلام انه كان - [00:44:50](#)

طوال الليل يصلي خمس ركعات متصلة وايضا ثبت عنه من صلى سبع ركعات متصلة وصلى ايضا كما في صحيح تسع ركعات متصلة ولم يجلس الا مرتين في صلاة طبعاً اذا صلى خمس كما جاء في مسلم - [00:45:16](#)

لا يجلس الا في الركعة الخامسة اذا صلى خمس مرات في الليل ففيها بيوت الا جلوس واحد على ايضا بينما اذا صلى سبع مقاتلة يكون فيها بلسان يجلس في الركعة السادسة ثم يقوم ثم يجلس في الركعة - [00:45:38](#)

التابعة واذا صلى الشتاء او عن صلاة عليه الصلاة والسلام جاءت في السنن. واما صلاة التسع منفصلة فانها جاءت في الحديث عائشة رضي الله تعالى عنه. فايضا لم يجد الا في الركعة الثامنة ثم قام وجلس في التاسعة وبعد ذلك سلم - [00:45:58](#)

الشاهد من هذا ان القضاة ليس فيها اكثر من تشهدين والا يكون فيها تشهد واحد اذا كانت هذه الصلاة ثنائية او كانت صلاة الليل اذا صلى ثلاث فلا يجلس الا في الركعة الاخيرة او اذا صلى خلف - [00:46:18](#)

لا يجلس ايضا الا في ركعة الاخيرة نعم واما اذا صلى الريع فكما تقدم يجلس في او ركعة قبل الاخيرة حيث السادسة ثم يجلس في السابعة ويسلم وهكذا واصفة الجلوس كما تقدم منها في الصلاة التي ليس لها الا تشهد واحد هو ان يخرج هو ان يفترش رجله اليسار - [00:46:34](#)

عليها ويجعل قدمه تحت ساق اليمين واذا كان لك لهذه فانه في التشهد الاخير يتوضأ يجلس على ضوئه ويجعل ردم اليسار اما تحت ساقه اليمين او بين الصفيح والساق. او بين الفخذ والساق كما تقدم شرح هذا في - [00:47:00](#)

ثم يقول للجميع التعظيمات جميع التعظيمات لله عز وجل تحيات هي التعظيمات. فجميع التعظيمات لله سبحانه وتعالى ولا شك ان التحيات على قسمين الى تعظيم لا يجوز الا للخالق جل وعلا. وهناك تعظيم يكون للمظلوم - [00:47:26](#)

فالتعظيم الذي يكون للمخلوق هو لا يتجاوز الانسان به اي بهذا التعظيم مرتبة هذا الانسان بحيث يرفع الى مرتبة الخالق عز وجل سبحانه وتعالى فلا يجوز للانسان ان يقول انا احبيه جميع التحيات لا يكون لانسان مثله انا احبيه جميع التحيات اوجدت جميع - [00:47:56](#)

ايام يقول بعض الناس جميع تحياتي وكان من تعظيمي وكل تقديري فهذا كله من التحيات لهذا المخلوق من جعل الخالقين واذا ضال للجميع تعظيمات وتقديرات فايضا يكون رفع هذا المخلوق الى مرتبة الخالق سبحانه وتعالى فهذا شرك وهذه العبارة منتشرة - [00:48:24](#)

الناس يقول لك كامل تقديمي وكامل تحياتي لا هذا ما يجوز هذه عبرة وشكية. يقول انا احبيك انا اقدمك انا احترمك نعم هذا صحيح محمد يقول جميع كرامي او جميع تقديراتي او جميع تحياتي فان هذا شرك - [00:48:53](#)

قال ولله هذا اختصار خاصة لله سبحانه وتعالى. والصلوات جميع العبادات لك ومن ذلك الصلوات ومن ذلك ايضا الدعاء. فان الصلاة ايضا معناها الدعاء فان ايضا معناها الدعاء والطيبات والطيبات هي كل الاعمال الصالحة الطيبة كل الاعمال الصالحة الطيبة تكن لله سبحانه وتعالى - [00:49:15](#)

السلام عليك ايها النبي بعد ان يحيي ربه عز وجل ويعظم خالقه مولاه سبحانه وتعالى بعد ذلك ينتقل الى رسوله الكريم عليه الصلاة والسلام سنسلم عليه ومن المعلوم ان الله عز وجل يسلم عليه كما في حديث ابن مسعود الصحيح قال كنا نقول السلام على الله كم هذا؟ الرسول عليه الصلاة - [00:49:48](#)

يقال ان الله هو السلام ومنه السلام جل وعلا او كما قال عليه الصلاة والسلام فالله عز وجل لا يسلم عليه وانما يحيى سبحانه وتعالى والسلام هو اسم من اسماء الله عز وجل - [00:50:17](#)

وتحية المسلمين فيما بينهم هي السلام والحقيقة ان التحيات تنقسم الى اقسام انها التحية ما بين العبد وربّه عز واتقدم الكلام على هذا. فالله عز وجل يحيى ولا يسلم عليه - [00:50:35](#)

وهنا التحية ما بين المسلمين بعضهم مع البعض الآخر وهي السلام عليه ورحمة الله وبركاته وإذا زاد يعني إذا أتى بهذا كله فما تعلمون هذا فيه ثلاثين حسنة وإذا اقتصر على الكلام هذا فيه عشر حسنات وإذا زاد السلام عليكم ورحمة الله - [00:50:51](#) وإذا جاز وبركاته ثلاثين كما جاء في الحديث الصحيح وليس هناك بل في زيادة المغفرة. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته. كلمة مغفرة هذه لا خطأ. هذه لا تصلح نعم وهناك من صحح وهي ضعيف ضعيفة جاء في الحديث محمد بن حمير عن إبراهيم ابن المختار عن - [00:51:10](#)

الحجاج ومحمد بن زميد هذا هو على أنه خاطب لكن متهم هو إبراهيم المختار فيه ظاء وتفوج هنا عن شعبة. ولذلك ثبتت الموطأ عن ابن عباس وقوف عليه قال إن السلام انتهى إذا السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. السلام انتهى إلى هنا نعم بعد ذلك - [00:51:37](#) إلى آخره هذا كما تعلمون أنه مشروع واسلم معناه الدعاء بالسلامة عندما تثن على الإنسان معنى ذلك أنك تدعو له بالسلامة ولذلك لا يدعى ولذلك لا يسلم على الله لأن الله عز وجل هو السلام وهو سالم من كل نقص وعلم جل وعلا. بخلاف - [00:52:03](#) فتدعو للمخلوقين تدعو لهم بالسلامة فلا شك كلام وعظيم وكأنه كبير وفيه الأجر الجديد. وقد اختلف أهل العلم في حكم السلام هل هو سنة؟ تم ذهب إلى هذا جمهور أهل العلم. جمهور أهل العلم يرون أنه جاء الإسلام سنة. يعني كونك إذا رأيت إنسان - [00:52:29](#) جمهور أهل العلم إلى أنه سنة. ورد السلام واجب. قالوا لأن الله عز وجل قال وإذا حييتم بتحية فأيوا بأحسن منها أو وكلوا فقلوا إذا حييتم ابتداء الناس بسلام مستحب وردا واجب - [00:52:54](#)

هذا مذهب للجمهور طبعاً في أن الرد واجب هذا ما فيه خلاف. وإنما الخلاف اتجاه السلام وذهب بعض أهل العلم من ابن تيمية إلى أن ابتداء المسلم واجب أيضاً وهذا هو الأضعف والأوجه هذا هو الأقرب والأوجع لأن الرسول عليه الصلاة والسلام جعل من حق المسلم على المسلم قال إذا لقيته فسلم عليه - [00:53:16](#)

إذا لقيته فسلم عليه فجعل هذا من الحق وأمر إذا لقي الإنسان قام المسلم أن يسلم عليه فهل القول الواجب أن اتجاه السلام واجب العودة من اتجاه السلام واجب والمودة هذا بالاتفاق أنه واجب لكن - [00:53:41](#) وهناك تحية ما بين المسلم والاموات من المسلمين ففيرجعية الأحياء من المسلمين وتحية السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإن شاء الله حديث معروف فهذه هدية الأموال هذه تغيير الاموات من المسلمين - [00:54:00](#)

وأما بالنسبة ما بين المسلم والكافر. فالمسلم مني أن يفتت الكافر بالسلام نهى الرسول عليه الصلاة والسلام أن يبتدى النافل بالسلام. وإنما إذا سلم يقال وعليه إذا سلم يقال وعليه - [00:54:27](#)

فهذا لا يجوز والحكمة في هذا أن اتجاه الإنسان هذا احترام له تعظيم وهذا كافر لا يستحق ذلك هذا كافر لا يستحق ذلك لكن استثنى من هذا إذا كان لك حاجة أن هذا الكافر حاجة مشروعة - [00:54:47](#)

فهنا تقول السلام على من اتبع الهدى الرسول عليه الصلاة والسلام عندما أوصل إلى هر قال من محمد ابن عبدالله رسول الله إلى السلام معلم من اتبع الهدى والحديث رواه البخاري في صحيحه - [00:55:05](#)

أو كما جاء عنه عليه الصلاة والسلام فاحيي الكافر بهذه التحية. السلام على من اتبع الجهد فإذا اتبع الهدى هذا الكافر واسلم وقع الكلام مع الآخر وإذا لم يتبع الهدى - [00:55:27](#)

ولا يصح لأنك قيده السلام على من اتبع الهدى. فإذا لم يسلم فإن الكلام لا وعليه نعم إذا السلام ينقسم إلى هذه الأقدام الأربعة. قال السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته - [00:55:42](#)

السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. بعدين يسلم على الرسول عليه الصلاة والسلام يسلم على نفسه. فيدعو لنفسه بالسلامة يسلم على عباد الله الصالحين وثبت السلام على عباد الله الصالحين يشمل كل عمل صالح في السماء أو في الأرض من الأنس والجن والملائكة - [00:56:02](#)

آآ من الأنس والجن والملائكة أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. نعم قال وإي تشهد تشهده مما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم جائز والأولى تخفيفه. نعم. هذه صفة التشهد هي التي جاءت في حديث - [00:56:26](#)

لا ابن مسعود الخليفة عبدالله بن مسعود كثير وهو ما جمع بيت الاعمك عن ابي وائل شفيق من سلف الاثر يعني من المسئول وجاء الحديث من طرق اخرى كثيرة جاء الحديث من طرق اخرى كثيرة والحديث في الصحيحين وفي غيرهما حديث في الصحيحين وفي غيرهما - [00:56:48](#)

واشهر الاحاديث التي جاءت في التشهر وحديث عبد الله ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال واي تشهد عند التشهد مما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم جاد. نعم - [00:57:09](#)

هناك عزة تشردات جاءت عنه عليه الصلاة والسلام. فاي اه تشهد اتى به المسلم لا شك ان هذا المشروع وقد خرج الامام مسلم من حديث ابي الزبير عن سعيد ابن جبير وطاووس كلاهما عن ابن عباس انه الرسول عليه الصلاة والسلام - [00:57:21](#) وهو تحيات الصلوات الطيبات لله. تحياتي والطيبات لله. وجاء ايضا شر اخر عن عمر رضي الله عنه انه عقوبا عليه هو الجهاد الاخر عن ابن عمر مرفوعا من حديث آ مجاهد عن عبدالله بن عمر المهم اي تشهد صح عن الرسول - [00:57:42](#) والصلاة والسلام كذلك يشرع للانسان ان يأتي به قال والعولى تطيبه نعم اي تخفيف الجلوس الاول اي تخفيف الجلوس الاول. والدليل على هذا وما رواه الترمذي وغيره حديث ابن عبيد ابن عبد الله ابن مسعود عن ابيه ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان في الشهر الاول - [00:58:02](#)

يقاتل المستشار في الاول كانه جالس على الغضب كانه جالس على الغضب. نعم وهي ان تجاوز محمد ففي هذا الحديث انه كان يصرف هذا الجنوس عليه الصلاة والسلام وهذا الحديث قد تكلم فيه بعض اهل العلم - [00:58:26](#) قد تكلم فيه بعض اهل العلم لا بأس به وان كان ابو عبيدة لم يسمع من ابيه ولكن تقدم لنا فيما اظن ان رواية صحبة مستقيمة عن ابي. لانه اخذ عن كبار اهل بيته. ولذلك قال يعقوب - [00:58:46](#)

الساندوتش ان اصحاب العزم المدين وغيره ادخلوا عن ابيه ضمن المسند اي ضمن المتصل لاستقامتها استقامتهم او كما قال رحمه الله وقد صح عن الله عليه في السنن التجارة البعض الاحاديث من رواية ابي عبيدة عن ابيه - [00:59:02](#) والشغل لا يطهر لا يصححها. لانه يرى ان هذا منقطع ومن الحكم منقطعة. لكن بما انه اخذ عن كبار اصحاب دين وكبار اهل البيت وهؤلاء صفات اه سورة الطوء من هذا الباب مخاصمة لانهم مستقيمة كما قال يعقوب بن شيبه - [00:59:25](#) لازم تضحيه ليس معنى كما يفعل بعض الاخوان انه يخفف جدا بحيث ما يتمكن من خلفه ان يأتي في فبعض الناس يفهم هذا الحديث فهما خاطئا كيف ذلك؟ ان يقتصر هذا الجلوس باختصار شديد. يجعله يقادم الجلسة بين السجدين. بين السجدين - [00:59:46](#)

هذا خطأ ويشرع في هذا الجلوس يشفع الدعاء. والرسول عليه في حديث ابن مسعود عندما علم الصحابة او علم ابن مسعود وغيره هذا الدعاء فهذا التشهد بعد ذلك قال ثم ادعو بما شئت قال ثم ادعو بما شئت او كما نهى عنه وعليه الصلاة والسلام فيسن ايضا - [01:00:11](#)

المركز الاول ان الانسان يدرس بعد ان ينتهي من التشهد. يسن له ان يدعو. واما قراءة الصلوات الابراهيمية فالافضل ان التشهد الاول ليس فيه صلوات ابراهيمية وانما تكون في التشهد الاخير ان كانت الصلاة ليس لها الا تشهد واحد فلا شك يكون فيها صلوات - [01:00:35](#)

وايتام الصلاة لها تشهدان في التشهد الاخير. والدليل على هذا انه لم يأتي عن الرسول عليه الصلاة والسلام قراءة الصلوات الابراهيمية في التشهد الاول يا حديث خاصة في مسلم في عوانه انه عندما جلس صلاة الليل - [01:00:56](#) الصلوات ثم قام ثم جلس في التاسعة لكن هذه ديات لان النبي هذه زيادة زيادة شاملة نعم يقتصر على التشهد دون الصلاة اي في القعود اولا نعم قال وادم الزيادة عليه يعني كما تقدم ينظر بالتشهد وبالدعاء يدعو يدعو بما شاء - [01:01:15](#) قال ثم ان كانت الصلاة ركعتين فقط صلى على النبي عليه الصلاة والسلام فيقول اللهم صلي على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ال ابراهيم انك حميد مجيد. بعد ذلك يسأل ربه عز وجل ان يصلي على رسوله الكريم عليه الصلاة والسلام. والصلاة على -

والرسول عليه الصلاة والسلام من قبل الله عز وجل هو ثناء على عبده في المأ الأعلى. صلاة الله عز وجل على عبادة هو ثناء سبحانه وتعالى على هذا العبد الذي صلى عليه ثناؤه عليه في المأ الأعلى - [01:02:04](#)

نعم فيسأل الانسان وظعه ان يصلي على رسوله الكريم عليه الصلاة والسلام وان نبارك ايضا على الرسول عليه الصلاة والسلام وعلى اله كما صلى وبارك على ابراهيم وال ابراهيم قالوا ويجوز ان يصلي على النبي عليه الصلاة والسلام مما ورد. نعم ايضا جاءت عدة صفات في القرآن في الصلوات الابراهيمية منها - [01:02:19](#)

الصفة التي تقدم ذكرها ومنها اللهم صلي على محمد وازواجه وذريته من اللهم صلي على محمد النبي الامي فجاءت عدة صفات اذا اتى بصفة صحيحة فلا بأس قالوا عن محمد اهل بيته. اختلف العلماء ما المقصود بال محمد؟ هل هم ال بيت فقط؟ او يدخل في -

اتباعك على ملة كل من اتبعه يعتبر من هذا على قوله. والقول الاول هو الارجح وهو صيام محمد رحمه الله تعالى والدليل على ان هذا هو كما في صحيح مسلم قال قولوا اللهم صلي على محمد وازواج - [01:03:12](#)

اللهم قال اللهم صلي على محمد وازواجه وذريته وفي روايات اخرى كما كتبنا اللهم صلي على محمد واله. فاذا الروايات بعضها يكسر البعض الآخر. ابو ريان بعضها يفسر البعض الآخر - [01:03:32](#)

اذا البيت المقصود به اهل بيته عليه الصلاة والسلام. وهل بيت عليه الصلاة والسلام هم اه زوجة عليه الصلاة والسلام واولاده ملاذا اولاد المقصود منها تعلمون اولاد المنافقون قد توفاهم الله عز وجل وهم صغار. نعم ولكن آآ اولاد من الاناث آآ بقينا - [01:03:52](#)
ان يتزوجنا نعم وكذلك ايضا اعمال حمزة واله والعباس واله وابناء عمه عليه الصلاة والسلام كعلي بن ابي طالب اقوى ذريته وعقيد بن ابي غالب والوويته ايضا وبني الحارث بن عبد المطلب. فكل هؤلاء هم البيت - [01:04:20](#)

الصلاة والسلام قالوا قول التحيات لجميع التحيات لله تعالى استحقاقا والملك هو المستحق وهو يملكها جل وعلا والصلوات الدعوات وتشمل ايضا هذه الكرات التي يصليها الانسان والطيبات جميع الاعمال الصالحة. فهو سبحانه يحيى وهو لا يسلم عليه كما تقدمت وحداني. لان - [01:04:45](#)

سلام دعاء والله عز وجل سبحانه وتعالى. وتجاوز الصلاة على غير النبي صلى الله عليه وسلم منفردا الصلاة على خير واشهد عليه الصلاة والسلام مشروعة وثبت في الحديث الصحيح ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال اللهم صلي على ال ابي اوفى - [01:05:07](#)
وربنا عز وجل قد قال للرسول عليه الصلاة والسلام وصل عليهم فان صلاتك سكن لهم فالصلاة على خير روضة علي الصلاة والسلام عليهم الصلاة والسلام مشروعة ولكن هذا لا بد فيه من شرطين الصلاة على غير الانبياء لا بد فيهم من شرط. الشوط الاول ان يكون هذا الانسان ملتحق بالصلاة - [01:05:29](#)

وهو الذي مسلم والامر الثاني لا يتخذ هذا الشعار كيف لا يتخذ شعار يعني لا يصلى عليه الا ما ذكر كما يفعل بعض اهل البدع والضلال مثل ما ذكر علي ابن ابي طالب رضي الله عنه قال - [01:05:56](#)

عليه السلام قال عليه السلام فاذا اتخذ شعار هذه بدعة لان طيبه او شبهه بالرسول عليه الصلاة والسلام التي الصلاة عليه شعار. واغضنا ربنا عز وجل بالصلاة عليه صلى الله عليه - [01:06:13](#)

طبعاً والصلاة على الرسول عليه الصلاة والسلام واجبة. الصلاة على الرسول عليه الصلاة والسلام واجبة. والدليل على هذا ان الله عز وجل قل يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً. فامر ربنا عز وجل بالصلاة والسلام عليه - [01:06:30](#)

وثبت في الحديث الصحيح رواه ابن حبان وغيره قال بقيت من ذكرت عنده فلم يصلي علي. فسماه بخيلاً وذما هذا ذنب والشارع لا يذم الا على ثوب واجب. وجاء في الحديث عن حديث ابي هريرة وغيره كثيرة وغير - [01:06:50](#)

رأى امرئ البحيث عنده فلم يصلي علي ومعنى رغم انكم ملئن اي آآ اصابه مغام وهو غام هو التراب فكل هذه النصوص تفيد ان الصلاة على الرسول عليه الصلاة والسلام واجبة - [01:07:10](#)

فاذا ذكر يصلي عليه لكن في المجلس الواحد اذا تعدى الجيش عليها الصلاة والسلام مرة واحدة يبكي وان شغلت الارض اذا هذا لا شك افضل كما قال عليه الصلاة والسلام من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشر. كلما صليت عشر كلما كان افضل. لكن اذا قلنا في الوجوب - [01:07:27](#)

وفي المجلس الواحد اذا صليته يكفي لوحته بكم مرة اخرى عليه الصلاة والسلام لكن كل ما تصلي عليه هذا افضل. هو احسن عليه الصلاة والسلام قال اذا لم يفسد ولم يتسخ الشعار لبعض الناس. هو يقصد اهل البدع الذي يخصون امير المؤمنين علي ابن ابي طالب رضي الله عنه - [01:07:51](#)

السلام قال يوصى بها بعض الصحابة دون بعض. هذا الذي تقدم انهم لا يريدون قالوا وتسبوا الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام في غير الصلاة اه كما في حديث ان الصلاة تجب اذا ذكر - [01:08:13](#)

طواف الصلاة وفي غيرها للدالة السابقة. لان قال من بكبت عنده فلم يصلي علي فهذا عام فلم يصلي علي اوجد فيه مخاطب الرسول عليه الصلاة والسلام قال رغم انك ذكرت عنده فلم يصلي علي - [01:08:33](#)

نعم قال وتتأكد من تأكدا كثيرا عند ذكره عليه الصلاة والسلام وفي يوم الجمعة وليلتها. نعم جاء عدة احاديث بالامر والصلاة عليه عليه الصلاة والسلام يوم الجمعة وليلة الجمعة جاء ذلك من حديث اوس ابن اوس - [01:08:54](#)

فيما رواه حسين عن الشعبي عن ان الرحمان بن يزيد حزب تميم او بن جابر على خلاف في ذلك عن ابن اشعث عن اوس ابن اوس وهذا الحديث لا يجوز جمهور الكفار الى انه لا يرتاح. لان عبدالرحمن بن يزيد هذا ترك فيه. هل هو ابن تميم؟ وهو ضعيف -

[01:09:15](#)

ثم ذهب الى هذا كبار الكفار او هو ابن جابر وهو شعر فمن رجح الحديث ومن رجح انه ابن تميم فما دام ان هذا كبار الكفار وجاء من حديث ان الصلاة عليه - [01:09:39](#)

عليه الصلاة والسلام في ليلة الجمعة في اهل الحديث يزيد الآذان وهذا ضعيف بين ايديه بمبالغ ضعيف وجه كذلك ايضا ام من ابيه ابراهيم الطبيعي عن انس وابراهيم وهذا وابو اسحاق السبيل لا يعرف برواية عن انس ولم يسمع من انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه. فهذا الاسناد - [01:09:55](#)

فهو لا يتمنه الا من ابي بشير من حديث سعيد بن بشير عن قتادة عن انس هو سعيد البشير قال فخادم هذا حديث المنكر في هذا الاسناد هذا حديث من حديث ابن مسعود - [01:10:26](#)

يوم الجمعة ليلة الجمعة لا يصح منها شيء لا بالله شك المتقدم يتأكد عند ذكره كما ذكرت قال وان سلم يقول اللهم اني اعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المحيا والممات واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال. بعد ان ينتهي - [01:10:40](#)

من الصلاة الابراهيمية يستعيز بالله من هذه الاربعة وقد اختلف اهل العلم في حكم الاشتغال بالامن هذه الاربعة فقليل انها سنة ولا مذهب الا بالعلم. الاستعاذة بالله من هذا قيام مصلى - [01:11:04](#)

وقيل انها واجبة وهذا ذهب اليه بعض السلف قطعوا قاووس عندما قال كما في الصحيح في صحيح مسلم عندما قال ابنه اللي صليت امره طاغوت ان يعيد الصلاة امر الطاغوت امر ابنه - [01:11:23](#)

تريد الصلاة الرسول عليه الصلاة والسلام امره بالاستعاذة بالله من هذه الارض والجمهور استدلوا بقوله عليه الصلاة والسلام ثم ليختار من الدعاء اعجبه. او كما قال عليه الصلاة والسلام. في - [01:11:40](#)

في هذا الحديث وما كان في معناه فيها ذكر الاختيار قالوا وان جاء ابن ابي ثالث مما ورد بقوله عليه الصلاة والسلام ثم ليتخير من الدعاء اعجبه اليه وهذا الحديث يعني فيه امر بالدعاء. فيه امر بالدعاء لكن يختار اعجب الدعاء اليه. اعجب الدعاء اليهم. قال ما -

[01:11:59](#)

على المغمووم يعني ايضا ينظر للامام اذا دعا واذاء الاسم للدعاء ينبغي له ان يتقيد بحيث لا يشق على المأمومين الذين خلفه يعني قد يكثر من الدعاء ودعاء الله عز وجل لا شك انه مطلوب - [01:12:23](#)

فقد يشوف عالمأموم فهذا لا ينبغي حتى لا يقع في المشقة على المأموم اما هو في وحده يطيل ما شاء قالوا يجوز الدعاء لشخص معين اي في الصلاة من بعض اهل العلم يمنع من الدعاء لشرط معين في الصلاة - [01:12:42](#)
والصواب انه يجوز الدعاء له او عليه. الدعاء له او الرسول عليه الصلاة والسلام كان يدعو للمستضعفين في مكة لان الله عز وجل ينجيهم اناس يؤذون المسلمين. ويسميهم. فالدعاء له او عليه. كل هذا جائز تسميته. قال لفعله عليه الصلاة والسلام بدعائه -

[01:13:00](#)

بمكة ثم يسلم وهو جالس مبتدئا عن يمينه قائدا السلام عليكم ورحمة الله وعن يساره كذلك اختلف اهل العلم في السلام في حكم السلام. ذهب جمهور اهل العلم الى ان السلام فرض. وذهب الحنفية بعض اهل العلم بان السلام - [01:13:20](#)
ليس بفضل وان الانسان اذا انتهى من الصلوات الابراهيمية قرأت انتهت صلاته فان سلم يقولون هذا يعني افضل واحسن ويخذلون بما رواه في وسطه وغيره قال فاذا قلت هذا فقد تمت صلاته - [01:13:40](#)
لعل اجمع الاسلام طفل وغيره كان من حديث القاسم بن مخيمرة نعم عن ابن مسعود قال اذا قلت هذا فقد تم الصلاة كان مرفوعا والصواب انه موقوف موقوف على ذمته انه منقوف على ابن مسعود - [01:14:01](#)

فلازم يمثل الجمهور هو الصحيح هو الصحيح. وفي حديث عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن الحنفية عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال وتأمين قال تأمينها التسليم - [01:14:17](#)

فالصلاة لا يخرج منها الا بالسلام. فالسلام فضل واختلف اهل العلم في حكم السلام السائد هل هو ايضا فرض طبعاً تقدم من السلام الاول قبل القول الراجح لكن لابد ان يختلفوا هل هو فرض؟ او واجب او سنة على ثلاثة اقوال - [01:14:34](#)
والقول الصحيح انه سنة يعني القول الصحيح انه سنة. والدليل على هذا هو انه ثبت عن جمع من الصحابة بتسليمه واحدة ثبت عنا وعائشة وغيرهم انهم اکتفوا بتسليمه واحدة بل نقل ابو بدر اجماع الصحابة - [01:14:58](#)

قال لان الانسان يصبحون بتسليمه واحدة ونقل لكن ما في اشيء اما الصحابة فلا يعلم بينهم خلاف بان الترتيبة الاولى وان التسليمه الثانية سنة البحوث الصحيح الثاني سنة والاولى طبعاً جاء في احاديث متعددة - [01:15:18](#)
موقوعة في الرسول عليه الصلاة والسلام بانه كان احيانا يسلم تسيمه واحدة عليه الصلاة والسلام لكن هذه الاحداث الموضوعة لا ينفع منها شيء وعفا عن ابن المدينة وطفعا جعفر العقيد - [01:15:42](#)

وضعها ايضا ابن عمر ابن عبد الباسط حيث مضاعفة وابن القيم كبار الحفاظ على تبعيتها كبار الحفاظ على تضعيفها ولا يترك منها شيء لحديث بعض اهل العلم قضاها لكن الصوم لا يقع منها شيء. وانما صحى هذا عن الصحابة الاحتفال بتسليمه واحدة -

[01:15:58](#)

قالوا ويكون عن يساره. نعم. يعني عندما يأذن يلتفت يمينا ويلتفت بعد ذلك يسارا حتى كان عليها قال ويجهر الامام بالسكينة الاولى فقط هو يحبهما غيره نعمتين اي الامام يذهب عن يمينه وعن يساره وهذا الذي ثبت للسنة - [01:16:20](#)
واما بالنسبة للمأموم ما في حاجة انه يترك ما في حاجة انه يدعو امام يدعو حتى يسمع من خلفه وان الصلاة انتهى. اما المأموم ما في حاجة. فمن يسب باقي صلاته فكذلك ايضا - [01:16:52](#)

قال ويصلي حجه وهو عدم تطويله اي لا يلزم به خوفا او من جاء في ذلك الحديث ولكن لا يظهر شيء هنا لا يقرأ شيء هنا ولا يصح ايضا التطوير. ما يصح وانما ليس بالاسلام عادي سلم سلام عادي. قالوا وينوي فيهم قروود من الصلاة - [01:17:05](#)
طبعاً اذا لا طلاب فان هذا النية تسبب العمل قالوا ينوي به ايضا السلام على الحفظة والحاضرين في الحضرة والملائكة اللي عن يمينها ويسمعون الحاضرين قال وان كانت اصابتهم الركعتين اعظم كلب على الصدور قدميه. اذا فرغ من التشهد الاول - [01:17:30](#)

تقدم لنا انه يقوم معتمدا على يديه. هذا على القول الراجح. كما في البخاري من حديث ابي خلاف ابن خويلد انه الرسول عليه الصلاة والسلام كان يقوم اعتمد على الارض ومعنى اعتمد اي بيديه يعتمد على الارض. قالوا يأتي ما بقي من صلاته كما قضى. اي كما تقدم

هذا فيه - [01:17:58](#)

نعتبر من شرحه من الشرح الثابت قال ان لا يذهب ولا يكره شيئاً بعد الفاتحة وتقدم تنام على هالفضيلة انه يشرع له ان يرضى شيئاً

بعد الفاتحة والركعة الثالثة وهو راکعاً وان - [01:18:18](#)

على الفاتحة فهل ايضاً قد جاءت به السنة جاء في حديث ابي قتادة في الصحيح ان كان يتصل على الفاتحة في الركعة الثالثة

والرابعة. وجاء في حديث ابي سعيد الخدري انه يقرأ ايضاً - [01:18:32](#)

قال كيف ان لم يخرج ثم يجلس في الشهر الثاني متوضئ يرقص رجله اليسرى وينصب اليمنى. ويبعدهما عن يمينه تجعل اليتيم

على الارض تقدم الكلام على هذه المسألة فيما كبر - [01:18:47](#)

انه قدم اليسار ما يجعل بين الظهر والساق كما جاء ذلك في حديث عبد الله بن عمر في صحيحه او يدع القدم الذي تركع تساقط كما

جاء في حديث ابي حميد في صحيح البخاري - [01:19:02](#)

قال فيأتي في الشهر الاول ثم بالصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام ثم بالدعاء ثم يسلم. وينحصر الامام الى المأمومين. على يمينه

او على هذه نعم - [01:19:17](#)